

[501/892] الفتوى أحكامها وآدابها - الشيخ عبدالعزيز بن باز II

قسم الفقه وأصوله [1/104]

عبدالعزیز بن باز

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين والصلاة والسلام على عبده ورسوله وخيرته من خلقه وامينه على وحيه نبينا وامامنا وسيدنا

محمد ابن عبد الله وعلى اله واصحابه. ومن سلك سبيله واهتدى بهداه الى يوم الدين - [00:00:00](#)

اما بعد فاني اشكر الله عز وجل على ما من به من هذا اللقاء باخوة في الله وابناء اعزاء نسأل الله عز وجل ان يجعله لقاء مباركا وان

يوفقنا جميعا للعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:29](#)

وان يصلح قلوبنا واعمالنا ويهدينا جميعا صراطه المستقيم ثم اشكر القائمين على جامعة الامام محمد ابن سعود رحمة الله عليه

وعلى رأسهم الاخ الكريم معالي مدير الجامعة الدكتور عبد الله التركي على - [00:01:00](#)

هذه الدعوة للكلام في الفتوى وما يتعلق باحكامها وادابها وشرائطها وسأل الله ان يوفق القائمين جميعا على هذه الجامعة لكل ما فيه

صلاح العباد والبلاد وان يعينهم على كل خير - [00:01:27](#)

ان يبارك في جهودهم ويجعلهم جميعا من دعاة الهدى وانصار الحق انه خير مسؤول ايها الاخوة في الله من المعلوم عند اهل العلم

ان الفتوى امرها عظيم وخطرها كبير ونفعها للامة - [00:01:48](#)

اذا صدرت من اهلها عظيم جدا وان كان السلف رحمة الله عليهم يتدارؤونها بينهم ويخافون خطرها وكان كل واحد منهم يحب ان

اخاه يكفيه مؤونتها وما ذاك الا لكمال علمهم بالله - [00:02:18](#)

وعظيم خوفهم منه سبحانه وتعالى وغشيتهم غضبه وعقابه سبحانه وتعالى فلذلك كانوا يخافون عاقبة ويحذرون خطرها وكانوا

يتدافعونها بينهم كل واحد يود ان اخاه يكفيه ويقوم بما يلزم وقد روى - [00:02:56](#)

الامام العلامة ابو محمد عبد الله ابن عبد الرحمن الدارمي رحمه الله في كتابه السنن عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى التابعين الجليل

رضي الله عنه قال ادركت عشرين ومئة - [00:03:27](#)

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ما منهم من احد الا يود ان اخاه كفاه الحديث ويود ان اخاه كفاه الفتوى وهذا كله يدل على

تواضعهم وخشيتهم لله عز وجل - [00:03:48](#)

علمهم بخطر الفتوى وان امرها عظيم وان الواجب على من يفتي الناس ان يتحرى الحق وان يحذر الخطر في ذلك وهذا الامر مشهور

عن الصحابة رضي الله عنهم وعن التابعين وعن اتباعهم باحسان - [00:04:11](#)

وهكذا في كل عصر بين اهل العلم والبصيرة والخوف من الله عز وجل. كلهم يتدارؤونها ويخشون عاقبتها وروى الدارمي ايضا باسناد

جيد عن عبيد الله بن ابي جعفر الفقيه المصري التابعي - [00:04:35](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اجرؤهم على الفتوى اجرؤهم على النار وهو مرسل جيد وكان اهل العلم ينشرون هذا المرسل

كثيرا للتحذير من خطر الفتوى فينبغي للمؤمن - [00:05:00](#)

ان يتريث من فتوى ولا يعجل حتى يعلم وجه الفتوى بالا يقع في خطر عظيم بقوله على الله بغير علم او على رسوله بغير علم عليه

الصلاة والسلام وقد حرم الله عز وجل - [00:05:24](#)

القول عليه بغير علم وجعله في مرتبة فوق منظره الشرك فقال عز وجل قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم

والبغي بغير حق وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون - [00:05:50](#)
وهذا يدل على عظم الخطر في القول عليه بغير علم فالمشرك قال على الله بغير علم وزعم ان انه اباح له ما فعل وانه دين فوقع في
خطر عظيم وبلاء كبير ومنكر شنيع - [00:06:14](#)

وهكذا من حكم بغير ما انزل الله اوصى بغير ما انزل الله قد قال على الله بغير علم فان تعمد ذلك فالاثم عظيم والخطر كبير وان كان
لم يتعمد ذلك - [00:06:37](#)

بل وقع الجهاد وعن عناية ولكنه اخطأ في ذلك. فالامر سهل ولكن ذلك يترتب عليه ضرر على المحكوم عليه اما الحاكم بعد الاجتهاد
والمفتي بعد الاجتهاد هو بين اجر واجرين كما هو معلوم من النص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:07:00](#)
اذا حكم الحاكم اجتهد فاصاب له اجران. واذا حكم اجتهاد فاخطأ فله اجر. وهكذا المفتي فهو بهذه المثابة بعد الاجتهاد والعناية اذا
كان من اهل ذلك وقال جل وعلا يا ايها الناس - [00:07:30](#)

كلوا مما في الارحام طيبا ولا تتبعوا خطوات الشيطان انه لكم عدو مبين انما يأمركم بالسوء والفحشاء وان تقولوا على الله ما لا
تعلمون فابانا عز وجل ان الشيطان يأمرنا - [00:07:54](#)

بقول عليه بغير علم فعلم بهذا ان القول على الله بغير علم من الكبائر العظيمة والمحرمات الشريعة وانه ايضا من طاعة الشيطان ومن
امتثال اوامر الشيطان فجدير بالمفتي ان يحذر - [00:08:11](#)

القول على الله بغير علم وان يجتهد قبل ان يوصل الفتوى في معرفة اعتماده في فتواه هل هو اية من كتاب الله حديث عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم - [00:08:34](#)

قول صاحب او غير ذلك مما يبني عليه فتواه ولا ريب ان المقام يحتاج الى اهلية وبصيرة بما قاله الله ورسوله وبما قاله اهل العلم
واوضحوه وبينوه وبالاتار الواردة عن الصحابة - [00:09:00](#)

رضي الله عنهم وعن غيرهم من التابعين واتباعهم وعن علم واسع بالقياس حتى يصير اليه عند الضرورة وقد قال احمد رحمه الله
وغيرهم من اهل العلم ان من شرائط الفتوى - [00:09:33](#)

ان يكون المفتي على علم وبصيرة باحكام الله وشرعه حتى لا يقول على الله بغير علم وان تكون له نية صالحة والا يكون ذلك عن
رياء ولا سمعة ولا طلب حمد الناس وثنائهم - [00:10:02](#)

ولطلب الدنيا ولكن تكون له نية صالحة. حتى يكون له نور على كلامه نور وعلى ما يقوله نور وقال احمد رحمه الله ينبغي ان يتخلق
المفتي من صفات من صفات خمس - [00:10:27](#)

وهذا يؤخذ من كذا بغيره ايضا من اهل العلم وهي ان يكون ذا نية صالحة واخلاص لله في فتواه وتحرر الحق الثانية ان يكون لديه
علم واهلية باحكام الله عز وجل. فمن كانت - [00:10:53](#)

مراعاتهم مزية فليس له ان يفتي وليس له ان يضل الناس بل يجب عليه ان يتبصر ويعنى بكلام الله وكلام رسوله عليه الصلاة
والسلام وان ينظر في كلام اهل العلم من الصحابة ومن بعدهم حتى تكون فتواهم عن اساس متين وعلى صراط مستقيم -

[00:11:26](#)

وسبق الحديث المشهور المرسل اجرؤهم على الفتوى اجرؤهم على النار فلا بد من علم من اعظم الشرائط العلم ومن اعظم الاخلاق
التي يتخلق بها المفتي العلم والبصيرة وان يكون لديه معلومة كافية لكلام الله وكلام رسوله - [00:11:57](#)

حتى يستطيع ان يفتي الناس وان يوجه الناس الى الخير وان يعلمهم احكام الله عز وجل ومعلوم ان من اهم الشرائط ان يكون لا علم
باصول الفقه ومصطلح الحديث حتى يعرف - [00:12:29](#)

كيف يجمع بين الادلة عند التعارف فان الادلة قد تشتهب على المفتي والحاكم ويحتاج الحاكم والمفتي الى ان يجمع بينها فتارة ينكر
الجمع وتراسله جمع وماذا يفعل ومعلوم ما ذكره العلماء في هذا وان الواجب عند اختلاف الادلة ان ينظر اولا في الجمع - [00:12:55](#)

فان امكن الجمع بحمل العام على الخاص ومن مطلق هذا المقيد او غير هذا من وجوه الجمع تعين ذلك فان لم يتيسر ذلك نذر في

التاريخ ففسخ المتقدم بمتأخر فان لم يعلم التاريخ ولم تتوافر - [00:13:28](#)

شروط النسخ نظر في الترجيح ولابد من العلم بوجوه الترجيح لم يتيسر ذلك انتقل الى الحالة الرابعة وهي التوقف حتى يتضح له احد الامور الثلاثة السابقة من جمع او نسخ او ترجيح - [00:13:59](#)

وهذا المقام يحتاج الى علم واسع وبصيرة حتى يتمكن من الجمع او النسخ او الترجيح قال والامر الثالث قالوا رحمة الله عليه الحلم والصبر والتحمل الموت يحتاج الى هذا كما يحتاجه القاضي - [00:14:28](#)

بين حلم ورفق وصبر وتحمل حتى لا نغضب وحتى لا يتأذى بالناس ويتبرم بالناس قالوا وهناك امر رابع وهو ان تكون له كفاية لان المقام يحتاج الى تفرغ والى عناية - [00:14:58](#)

فلابد من كفاية من بيت المال او من كسب الله يقوم بحاله حتى يستغني عن الناس وحتى لا يحتاج الى الناس فاذا قد يحتاج الى الناس وتحمله الحاجة الى ان يميل الى من احسن اليه - [00:15:24](#)

والى ان يفتيه بما يناسبه فيهلك فلابد من كفاية تغنيها عن الناس وتعينه على التفرغ للنظر في احكام الله والاجتهاد في اصدار الفتوى على الوجه الذي يرضي الله ويوافق منهجه وشرعه المطهر - [00:15:41](#)

وهذا الشرط الرابع وهذا الخلق الرابع قد يحصل للمؤمن من اي جهة بيت المال من وقف الوصية من كسب الله يعينه الله عليه بنفاق والد او ولد الى غير هذا - [00:16:07](#)

وقد يقوم به اهل البلد واهل القرية ويتبرعون بذلك فلا يترتب عليه خطر لانه فيه سواء وبكل حال فينبغي ان يكون له ما يغنيه عن الحاجة الى الناس باي طريقة ممكنة من بيت المال او من - [00:16:34](#)

الاوقات التي على امثاله او من كسب يقوم به او غير ذلك من الجهات التي تغنيه عن الحاجة الى الناس ولا سيما ما قد يحمله على التساهل بالنسبة الى بعض من يهدي اليك - [00:16:57](#)

قالوا وهناك امر خامس مهم ينبغي ان يكون من خلقه ومن صفته وان يعنى به وهو ان يكون بصيرا باحوال الناس عارفا بلغاتهم واعرفهم واصطلاحاتهم حذرا من خداعهم ومكرهم له دراية تامة - [00:17:20](#)

بما هم عليه من اخلاق واعمال واعراف وحيلي ومكر وغير ذلك حتى لا يخدع وحتى لا يلبس عليه امر الاستفتاء البصرة بالناس لها شأن عظيم ومعلوم ان الفتوى تختلف وتتغير بحسب احوال الناس - [00:17:48](#)

واعرفهم واصطلاحاتهم فمن اخذ الفتوى من الكتب وافتى على غير البصيرة باحوال الناس غلط كثيرا. واخطأ كثيرا وان نبه ابن القيم رحمه الله في كتابه الاعلام على هذا الماء ونبه على هذا المعنى ونبه غيره - [00:18:18](#)

من الاوصاف التي ينبغي ان يتخلق بها المفتي بل يجب ان يكون بصيرا بها اعلمه باحوال الناس علمه باحوال مجتمعه واعرفهم واستراحتهم وما هم عليه من ديانة واستقامة او ضد ذلك - [00:18:39](#)

حتى يتحرض في فتواه وحتى يتثبت في فتواه وحتى يتبصر في معاني الفاظهم وحتى يسألهم عن مرادهم ويسأل وهم ممن له دراية باعراف البلاد واصطلاحاتهم في ما يقولون وما يعملون - [00:19:06](#)

ومعلوم ان المفتي والحاكم ومدرس والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والداعي الى الله يحتاج الى هذه الامور حتى تكون كلماته في محلها وانكاره في محله وقضاؤه في محله وفتواه في محلها - [00:19:30](#)

وقد يصطاح بعض الناس على الفاظ تدل على معنى مغاير كثيرا من المعنى الذي في الالفاظ الشرعية والالفاظ المعروفة بلغة العرب فيغلط كثيرا من يعتمد على الالفاظ الشرعية ويطبقها على هؤلاء - [00:19:56](#)

الذين لهم عرف اخر ولهم اصطلاحات اخرى وهكذا الالفاظ اللغوية المقصود ان هذا امر عظيم جدا وخطير جدا بالنسبة الى المفتي وغيره. مفتي والحاكم والمدرس والداعي الى الله. والامر بالمعروف والنهي عن المنكر - [00:20:20](#)

ومعلم الاولاد الى غير ذلك ثم العلوم التي يبني عليها الفتوى ويعتمدها في افتائه بين اهل العلم تلك الاصول التي يجب ان يلتزم بها المفتي والحاكم وكان احمد رحمه الله - [00:20:40](#)

بنى فتواه على اصول خمسة ذكرها اصحابه وذكرها ابن القيم رحمه الله في كتابه الاعلام وذكرها غيره وهي في الحقيقة واضحة من كلام ائمة الحديث وكلام اهل فتوى واهل العلم - [00:21:07](#)

بالاحكام عندما يتأملها طالب العلم وقد جعل فقد بنى رحمه الله مذهبه على تلك الاصول التي بينها اصحابك وهي خمسة الاصل الاول النصوص من الكتاب والسنة. وهذا مجمع عليه بين اهل العلم. فان الفتوى والقضاء - [00:21:29](#)

وغير ذلك يجب ان يبنى على هذه الاصول في احكام الله عز وجل العلم قال الله وقال الرسول فعلى المفتي والحاكم والمدرس والمرشد وغير ذلك عليهم ان يعنوا بالكتاب والسنة - [00:21:54](#)

وان تكون احكامهم وفتاواهم وتوجيههم وارشادهم وامرهم ونهيهم عن هذا الاساس يتدبر القرآن ويعنى بالسنة ويسبق الاحكام منهما ويستعين بكلام اهل العلم من الصحابة والتابعين واتباعهم من الائمة الاربعة واتباعهم - [00:22:13](#)

ولا يقتصر ذلك على الائمة الاربعة واتباعهم قد يكون عند طالب العلم عناية بكلام السلف من الصحابة والتابعين واتباع التابعين وائمة الاخرين كالاوزاعي واسحاق وابي ثور والثوري وغيرهم من اهل العلم - [00:22:36](#)

فيستعين بكلامهم يوازن بين كلام العالم والعالم في مسائل الخلاف على الدليل الذي فهمه او القاعدة التي فهمها حتى يتميز له ارجح القولين او الاقوال وحتى يطمئن الى احد القولين او الاقوال ثم يفتي او يحكم - [00:23:02](#)

ومن هذا الباب تنوع فتاوى الائمة واقوالهم واقوال الصحابة قبلهم كل هذا من اسباب النظر في الدلة او اختلاف الفهم والرأي قد ينظر العالم بالدلة في وقت فيظهر له رأي - [00:23:30](#)

ثم يعيد النظر فيغفر الارض الاخر فمعيد النظر فيدله امر ثالث. ولهذا قد يقع للعالم في المسألة الواحدة تلهت اقوال او ثلاث روايات او اكثر من ذلك فالواجب على المفتي وعلى الحاكم ونحوهما - [00:23:49](#)

الا يتسرع في مسائل الخلاف. اما مسائل الاجماع فلا هو فيها واسع والحمد لله والامر فيها بين لكن في مسائل خلاف هي محل العناية فالواجب ان يتحرى لما دل عليه كتاب وسنة او لا - [00:24:14](#)

فان لم يجد نظر في فتاوى الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم وهذا هو الاصل الثاني لاحمد رحمه الله وهو اصل اخر عند الجمهور. والنظر في فتاوى الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم - [00:24:33](#)

بل يعلم الناس بالسنة واعلمهم بالكتاب العزيز واقربهم الى الخير وابعده عن الخطأ فاذا اجتمع رأيهم على شيء فهو الصواب وان اختلفوا نظر العالم في اقوالهم وهذا هو الاصل الثالث احمد رحمه الله - [00:24:50](#)

فاكثر من اهل العلم ينظر في اقوالهم ويتحرمه والاقرب الى الدليل الذي فهمه من الكتاب والسنة او القاعدة التي فهمها فما هو كان اقرب الى اصول الشريعة وقواعدها اخذ به من اقوالهم - [00:25:15](#)

وهذا يحتاج الى عناية وصبر وسؤال الله عز وجل التوفيق والهداية وتجرد من الهوى فان لم يجد نظر في المرسلات والاحاديث الضعيفة التي ليس فيها لم تتوافر فيها ثوب الصحة وهذا اصل رابع - [00:25:34](#)

هذا المقام قد يقدمه العالم على اقوال الصحابة وقد يؤخره على حسب اجتهاده وقد يبين للعالم صحة الحديث وانه صالح بالحجة فيقدم على اقوال الصحابة وان يضعف ولا يقوى فيقدم عليه اقوال الصحابة لانهم امسوا بالمقام واعلموا بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم واقرب الناس - [00:26:04](#)

عهدا الى التشريع هذا المقام مقام عظيم فان تظريف يختلف به اهل العلم وقد يقوى الضعف قد يضعف وقد يتأيد مرسل بمرسل اخر او بحديث فيه ضعف وان لا يتأيد - [00:26:31](#)

هذا المقام الرابع مقام يحتاج الى عناية من المفتي والقاضي ونحوهما بجمع الدلة وضم بعضها الى بعض ليترجح عنده ثبوت ذلك عن الرسول صلى الله عليه وسلم وان هذه الدلة متنوعة - [00:26:52](#)

يطمئن الى ان معناها صحيح. وان مثلها ينبغي ان يقدم على قول الصحابي قدمها والا قدم اقوال الصحابة في المقام على تلك الاحاديث التي فيها الضعف او تلك المراسيل للمقام مقام عظيم جدا - [00:27:11](#)

والغالب ان من تجرد لله واصلح نيته نظر في الادلة وجمع بعضها الى بعض واعتنى بما قاله اهل العلم في كتب الحديث فانه في

الغالب يوفق ويهدى الى الصواب ويعلم الراجح من المرجوح ويتضح ويتضح له حال تلك - [00:27:35](#)

مرسلات او في الاحاديث التي فيها الضعف هل يعتمد مثلها او لا يعتمد اما الامر الخامس فهو القياس وهذا مثل ما قال الشافعي

وغيره عند الضرورة اذا لم يجد مساعا - [00:27:59](#)

الا قياس رجع اليه ومهما وجد قبله ما يدل على الحكم اخذ به من هذه الاصول الاربعة والمفتي يجب ان يعلم انه بين الناس وبين ربه

عز وجل وان الناس يعتمدون على ما يقول وينسبونه الى شرع مطهر - [00:28:17](#)

فيجب عليه ان يراقب الله عز وجل. وان يحذر اي تساهل في ذلك وان يكون على اخلاق وصفات تؤهله لان يكون مبلغا عن الله

وموقعا لله عز وجل فيكن بعيدا عن ما حرم الله - [00:28:50](#)

متخلقا بما شرع الله ملتزما بما اوجب الله عليه بعيدا عما حرم الله عليه. فهذا من اعظم الاسباب لتوفيق الله له. وهدايته اياه ثلاثيه

على الحق فان من استقام على امر الله واستعان بالله ووقف عند حدوده - [00:29:15](#)

فانه سبحانه اولى واحق جل وعلا بان يوفق من لجأ اليه واستعان به وضرع اليه واناب اليه في طلب الحق وهو المحسن العظيم وهو

الجواد الكريم سبحانه وتعالى وهو القائل - [00:29:37](#)

واذا سألك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الذا اذا دعان اذا دعان فليلجأ الى الله المفتي والحاكم وليظرع اليه وليستقم على ما

شرع الله له وليبتعد عما حرم الله عليه وليقف عند حدود الله حتى يكون قدوة سالحة - [00:30:01](#)

لغيره وحتى يطمئن المسلمون الى فتواه وحتى يكون لها اثارها الصالحة في سلوكهم واعمالهم وهو بذلك ايضا حري بالتوفيق. وحري

بالتسديد لاستقامته وحفاظه لحدود الله وقيامه عليها وبعده عما يغضب الله سبحانه وتعالى - [00:30:17](#)

واسأل الله عز وجل ان يوفقنا واياكم لما يرضيه وان يمنحنا جميعا الفقه في دينه والثبات عليه وان ينصر دينه ويعلي كلمته وان

يهدينا جميعا صراطه المستقيم وان يوفق ولاة امر المسلمين جميعا لما فيه صلاح العباد والبلاد انه ولي ذلك والقادر عليه وصلى الله

وسلم على عبده ورسوله نبينا - [00:30:43](#)

محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان - [00:31:05](#)